

جمهوريّة مصر العرّاق



رئاسة الجمهورية

# الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثمن ١٠ جنيهات

السنة ١٩٥٦هـ	ال الصادر في يوم الثلاثاء غرة جمادى الآخرة سنة ١٤٤٣ الموافق ( ٢٢ يناير سنة ٢٠٢٢ )	العدد ٤ تابع (ج)
-----------------	--	---------------------

## وزارة المالية

### قرار رقم ٦ لسنة ٢٠٢٢

**وزير المالية**

بعد الاطلاع على قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قرار وزير الخزانة والتخطيط رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ بتحديد نطاق الدوائر الجمركية وتعديلاته ؛  
وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٤٣ لسنة ٢٠٠٩ بإضافة حدود جديدة للدائرة الجمركية  
بميناء أبو قير البحري لتفریغ واردات السفن التي يتقرر دخولها بميناء أبو قير البحري  
وفقاً للأنشطة التي توافق عليها مصلحة الجمارك ؛

وعلى قرار رئيس مصلحة الجمارك رقم ٤٥ لسنة ١٩٨٤ بإنشاء دائرة جمركية تتتألف  
من رصيف تراكي وصومعة لتفریغ رسائل الأسمدة ؛

وعلى قرار رئيس مصلحة الجمارك رقم ٥٩ لسنة ١٩٨٦ بإنشاء دائرة جمركية  
برصيفي (٤، ٥) بميناء أبو قير البحري لتفریغ واردات السفن ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد العميد مدير ميناء أبو قير البحري بتاريخ ٢٠٢١/١/١٤  
لاعتبار الأعمال بميناء أبو قير البحري هي لشحن صادرات السفن وتفریغ واردات السفن  
التي يتقرر دخولها بميناء أبو قير البحري وكافة الأعمال الجمركية في هذا المخصوص  
طبقاً للحدود الجديدة للدائرة الجمركية لميناء أبو قير البحري ؛

وعلى كتاب السيد العميد مدير ميناء أبو قير البحري المؤرخ أبريل ٢٠٢١ والمتضمن  
أن موقف التأمين والحراسة بالنسبة للدائرة الجمركية لميناء أبو قير البحري يتم بمعرفة  
القوات البحرية بالقوات المسلحة وأن اعتماد خطة الدفاع المدني والحريق الخاصة بالدائرة  
المشار إليها عن طريق فرع الإطفاء البحري ؛

وعلى تعهد القوات البحرية بميناء أبو قير البحري المؤرخ ٢٠٢١/٥/٣١  
بالسير في إجراءات الربط الآلي لميناء أبو قير البحري ؛

وعلى محضر المعاينة الجمركية المؤرخ ٢٠٢١/٨/٢٩ ؛

وعلى محضر المعاينة الجمركية المؤرخ ٢٠٢١/١١/١٣ ؛

وعلى الرسم الهندسي المتضمن الأبعاد والحدود والموضع بالملحقين (أ)، (ب) ؛

وعلى ما عرضه رئيس مصلحة الجمارك ؛

## قدر:

### (المادة الأولى)

تُضاف إلى الدائرة الجمركية ميناء أبو قير البحري مساحة مقدارها ٥٥٩ كم<sup>٢</sup> (فقط تسعمائة وسبعة كيلو متراً مربعاً وخمسمائة وتسعة وخمسون متراً مربعاً) لتصبح مساحة الدائرة الجمركية بعد الإضافة ٨٩٣ كم<sup>٢</sup> (فقط ألفان وخمسمائة وأثنان وثلاثون كيلو متراً مربعاً وثمانمائة وثلاثة وتسعون متراً مربعاً لا غير) والمساحة المضافة عبارة عن ساحة تخزين مساحتها ٥٦٧ كم<sup>٢</sup>، وأرض فضاء مساحتها ٥٦٠ كم<sup>٢</sup>، وعدد (٣) مخازن أبعادها كالتالي :

مخزن رقم (١) بأبعاد ١١٥ م × ٥٥ م بإجمالي مساحة ٦٣٢٥ م<sup>٢</sup>.

مخزن رقم (٢) بأبعاد ١١٥ م × ٥٥ م بإجمالي مساحة ٦٣٢٥ م<sup>٢</sup>.

مخزن رقم (٣) بأبعاد ١١٥ م × ٦٦ م بإجمالي مساحة ٧٥٩ م<sup>٢</sup>.

وكذا الأرصفة التالية الموضحة طولاً وعرضًا :

رصيف رقم (١) بطول ٤٩٤ م وعرض ٨٣ م.

رصيف رقم (٢) بطول ٥١٥ م وعرض ١٥٠ م.

رصيف رقم (٣) بطول ٤٧٤ م وعرض ٧٥ م.

رصيف رقم (٤) بطول ٤٦٦ م وعرض ٧٥ م.

رصيف رقم (٥) بطول ٣٣٠ م وعرض ٦٥ م.

رصيف رقم (٦) بطول ١٣١ م وعرض ٥٥ م.

وذلك على النحو المبين بالرسم الهندسي ومحضر المعاينة الجمركي المرفقين .

ويتحدد نطاق الدائرة الجمركية بعد إضافة المساحة المشار إليها على النحو الآتي :

**الحد الشمالي :** سور حاجز أمواج بطول ٤٨٩ م وامتداده حتى المقابر والسلخانة ١٨٧٨ م

كما هو موضح بالملحقين (أ)، (ب).

**الحد الجنوبي :** سور بطول ٦٠٠ م يفصل ميناء أبو قير البحري عن جونة الصيد

كما هو موضح بالملحق (أ).

**الحد الشرقي :** حوض مياه جونة أبو قير البحري .

**الحد الغربي :** سور متعرج يفصل المينا عن الطريق العمومي بطول إجمالي ١٩٣٢ م كما هو موضح بالملحق (أ) .

#### (المادة الثانية)

تُستخدم الدائرة الجمركية المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا القرار في شحن صادرات السفن وتفرغ واردات السفن التي يتقرر دخولها مينا أبو قير البحري .

#### (المادة الثالثة)

تلتزم القوات البحرية باتمام إجراءات الربط الآلي وموافقة الإدارة المركزية ل杰مارك المنطقة الغربية بما يفيد ذلك خلال ثلاثة أشهر من تاريخ صدور هذا القرار وإلا اعتبر هذا القرار لاغياً .

#### (المادة الرابعة)

يعتبر محضرا المعاينة الجمركية المؤرخ ٢٠٢١/٨/٢٩ ، ٢٠٢١/١١/١٣ ، ٢٠٢١/١١/١٣ ، وكتاب السيد العميد مدير مينا أبو قير البحري المؤرخ ٢٠٢١ ، وتعهد القوات البحرية بمينا أبو قير البحري المؤرخ ٢٠٢١/٥/٣١ والرسم الهندسي المتضمن الأبعاد والحدود جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار .

#### (المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر في ٤/١/٢٠٢٢

وزير المالية

د. محمد معيط

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

٩٠٩ - ٢٠٢٢/١/١٠ - ٢٠٢١/٢٥٦٢٨